

حكم من مر بميقات ولم يحرم منه وانتقل لميقات آخر ؟ | |

الشيخ خالد المشيقيح #فوائد_المشيقيح #فوائد #الحج

خالد المشيقيح

إذا مر بميقات هل له ان يتعدى هذا الميقات الى ميقات آخر؟ فإذا مر بميقات هل له ان يتعدى هذا الميقات الى ميقات آخر؟ الحنفية رحمهم الله هم اوسع الناس في هذه المسألة. فيرون انه لا بأس ان تتجاوز هذا الميقات الى ميقات آخر. لان النبي قال - [00:00:00](#) - هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلن. والرأي الثاني رأي الثاني رأي الحنابلة والشافعية انك اذا مررت بميقات فانه يكون لك هذا الميقات ولا يجوز لك ان تتجاوز الى ميقات آخر لا يجوز لك تجاوزها فمثلا الان اهل نجد يمرون بذي خليفة يعني - [00:00:20](#) في المدينة الان يذهبون الى المدينة ويمرون بميقات الحليفة هل لهم ان يؤخروا الاحرام الى ميقات الجحفة او ميقات الكبير او نقول ليس له ذلك الحنابل او الشاذلية يقولون بانه ليس لهم ذلك. بل اصبح ميقاتهم هو ميقات ذي الحليفة. الرأي الثالث - [00:00:40](#) قال به الامام مالك رحمه الله انه اذا اخر الى ميقاته الاصلي فانه لا بأس فمثلا الشامي اذا مر بذي الحليفة ذو الحليفة ليس ميقاتا له. لكن لو اخر الى ميقاته الاصلي فان هذا جائز ولا بأس به. وهذا اختيار شيخ الاسلام تيمية رحمه الله. وهذا - [00:01:00](#) اقرب الاقوال - [00:01:20](#)